

6948 - حكم من كان لديهم أخت زوجها لا يصرف على أولاده -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في سؤاله الاول لي اخت متزوجة من احد الاقارب ولها ستة اطفال ولله الحمد ولكن الاب لا يطرق لا يصرف على اولاده وقد
نصحنه عدة مرات بالبحث عن عمل فلم يبحث - [00:00:00](#)
فطلبنا منه الطلاق ولم يوافق وكذلك زوجته لم توافق على الطلاق فهي مترددة ونحن نتأثر من حال الاطفال فما رأيكم في ذلك؟
جزاكم الله خيرا ان كنتم قادرين على اعانتهم والاحسان اليهم فافعلوا - [00:00:23](#)
ان كنتم اصحاب مال له زكاة فاعطوهم زكاة مالكم وما دامت اختكم صابرة على زوجها رغم عدم اكتسابه فالامر عائد اليها ولعل الله
ان ييسر له ولها ولاطفالهم فرجا ومخرجا ما هم فيه من ضائقة فانه جل وعلا المتصرف في خلقه - [00:00:44](#)
وهو الرزاق ذو القوة المتين سبحانه وتعالى - [00:01:11](#)